رابط المادة على منصة باحث

5267 - حكم الزواج بأخت الأخت من الرضاع - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

لدي اخت من امي. رضعت مع ابن خالي. فتقدم ابن خالي للزواج من اختي شقيقتي. هل له ذلك او لا؟ اذا كانت الاخت للام رضعت من امه فلا بأس اختك شقيقتك لانه ليس بينه وبينها رظاع. اما ان كان رظع من امه - 00:00:00

مع اختك من امك براء كاملة خمس رضعات او اكثر فانه يكون اخا لكم جميعا ولا يجوز له ان ينكح لا اختك من امي ولا اختك شقيقتك. لانها رضيعة له. اما ان كانت اختك من امك رضعت منامه هو - 00:00:20

انها تكون محرما له ويكون محرما لها اذا كان الرظاع خمس رظاعات فاكثر وكان في الحولين. اما اختك الشقيقة التي لن ترضى من ولم يرضع من امها فانه لا يحرم عليه نكاحها. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:00:40